@ 198 @ الخلاصة ولذا قال صاحب القنية أنا أفتي بعدم وجوبها فإن قليلا منهم حسن السيرة مشتغلا بالعلم الديني وأكثرهم فساق شرهم أكثر من خيرهم يحضرون الدرس ساعة لخلافيات ركيكة ضررها في الدين أكبر من نفعها ثم يشتغلون طول النهار بالسخرية والغيبة والوقوع في الناس وغيرها مما يستحقون به أصلحهم ا تعالى وإيانا بجاه نبيه ولو علم السلف حالهم لحرموا الإنفاق عليهم فضلا أن يفرضوا نفقاتهم ثم قال قلت لكن نرى طلبة العلم بعد الفتنة العامة مشتغلين بالفقه والأدب اللذين هما قواعد الدين وأصول كلام العرب والاشتغال بالكسب يمنعهم عن التحصيل ويؤدي إلى ضياع العلم والتعطيل فكان المختار الآن قول السلف ويجبر أي الموسر عليها أي على النفقة لإيفاء حق مستحق عليه وتقدر النفقة بقدر الإرث لقوله تعالى وعلى الوارث مثل ذلك فجعل العلة هي الإرث فيقدر الوجوب بقدر العلة حتى لو كان له أي للصغير مثلا أخوات متفرقات موسرات فنفقته عليهن أخماسا كما يرثن منه أخماسا ثلاثة أخماسها على الأخت لأب وأم وخمسها على الأخت لأب وخمسها على الأخت لأم فرضا وردا ويعتبر فيها أي في نفقة ذي الرحم